

## هل يجوز لصاحب عمل اخراج صدقته على الموظفين/الإثنين)41-10-5202م(الحلقة الثانية

صلاح الصاوي

صاحب عمل قرر اخراج اه الصدقة هذا المشروع بتاعه اخراج الصدقة عن للموظفين العمل التعليمي هو قال ان الصدقة هتكون افضل مكان لها هنا افضل العبادات لطلب العلم. تعالى لغة عربية - [00:00:00](#)

هو قرآن كريم لا ادري هل تحدث عن صدقة عامة؟ ام يعني ام عن زكاة مال؟ صدقة العامة الامر فيها واسع زكاة المال مصاريفها محددة في اية المصارف. سورة التوبة. انما الصدقات للفقراء والمساكين الى اخر الاية - [00:00:19](#)

فان كان الموظفون من مصارف الزكاة لكونهم من الفقراء والمساكين ثم يزيد على هذا ان انقطع لهم لطلب العلم كانوا اولى بها من غيرهم لكن لا ينبغي ان تقي ما لك بالصدقة - [00:00:37](#)

اذا كان مشروعك ربحيا انت مدير مشروع مشروع ربحي وليس ما ينفعش ان انا استخدم ما لي مال الصدقات لاقي به مالي. بدال ما كنت اطلع لهم علاوة من مالي اطلعها علاوة من الصدقة - [00:00:55](#)

فانا وقيت ما لي بالصدقة اما اذا كان عمله برمته عملا دعويا تطوعيا جاز تخصيص الزكاة وكل الصدقات لهذا العمل بالكلية فينفق منها على الموظفين وعلى غير ذلك. مما هو في مصالح العمل الدعوي. لان اعمال الدعوة الله تدخل في مصر وفي سبيل - [00:01:15](#) بمعنىه الواسع باعتبارها بابا من ابواب الجهاد بالكلمة بخلاف العمل الريحي فانه ليس كذلك اللهم اهدا سوء السبيل وقنا عذابك يوم تبعث عبادك يا رب العالمين - [00:01:38](#)